

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد : ٣٧١ / الهيئة المدنية / ٢٠٢٦
التسلسل : ٣١١



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١١ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميز/ المعارض عليه / رئيس هيئة التقاعد الوطنية / إضافة لوظيفته
المميز عليه / قرار مجلس تدقيق قضايا المتقاعدين الخاص بالمعارضتين

و

قدمت المعارضتان المذكورتين اعلاه طلباً تطلباً فيه منحهما الراتب التقاعدي عن خدمات والدهما المتوفى وقد ردت هيئة التقاعد الوطنية الطلب بكتابها المرقم ٢٠٢٥/٩/٢٣ وقد بادرت المعارضتين الى الاعتراض امام مجلس تدقيق قضايا المتقاعدين والذي اصدر قراراً بالعدد ١٩٤٥ / مجلس تدقيق / ٢٠٢٥ في ٢٠٢٥/١٢/١٥ يقضي بنقض قرار هيئة التقاعد الوطنية ومنح المعارضتان الحصة التقاعدية عن خدمات والدهما المتوفى احمد فرهود حسن في حالة كونها هي الحصة الأكبر مقارنة بالحصة التقاعدية عن خدمات والديهما المتوفاة رغد عبد الحسين علاوي طعن المعارض عليه بالقرار المذكور تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/٢٣.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر في القرار المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون للأسباب التي استند إليها ذلك ان الثابت من الوثائق والقيود المبرزة ان قرار مجلس تدقيق قضايا المتقاعدين جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون فيكون الطعن التمييزي غير وارد قانوناً عليه واستناداً لأحكام المادة (٣٠/ ثالثاً) من قانون التقاعد الموحد رقم (٩ لسنة ٢٠١٤) المعدل قرر تصديق القرار المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١١ م.

نائب الرئيس

زيدون سعدون



ط. مصطفى / م. زهراء.